

34172 - عندما أغسل أذني في الوضوء هل يجب إدخال يدي في جميع الأذن

السؤال

عندما أغسل أذني في الوضوء هل يجب إدخال يدي في جميع الأذن؟ وما حكم المادة الصمغية التي في الأذن هل يجب إزالتها حتى يصل الماء لجميع الأذن من الداخل؟ مع العلم أن هذه المادة الصمغية قد تخرج من داخل الأذن.

الإجابة المفصلة

الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم هو مسح الأذنين، لا غسلهما، يمسح ظاهرهما بإبهاميه، وباطنهما بسبابتيه، بما تبقى من البلل في يديه بعد مسح الرأس.

روى الترمذي (36) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما. قال أبو عيسى الترمذي: وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم يرون مسح الأذنين ظهورهما وبطنهما.

وروى النسائي (74) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم: (ثم مسح برأسه وأذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بإبهاميه) صححه الألباني في صحيح النسائي.

وفي "تحفة الأحوزي"

"وظاهر الأذنين: خارجهما مما يلي الرأس، وباطن الأذنين: داخلهما مما يلي الوجه" انتهى.

وروى أبو داود عن المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه قال: (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فأمرهما حتى بلغ القفا ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه، ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وأدخل أصابعه في صماخ أذنيه) صححه الألباني في صحيح أبي داود.

قال "في عون المعبود": "الصماخ: الخرق الذي في الأذن المفضي إلى الدماغ" انتهى.

وقال النووي في "المجموع" (1/443):

"وأما كيفية مسح الأذنين، فقال إمام الحرمين والغزالي وجماعات: يأخذ الماء بيديه ويدخل مسبحتيه في صماخي أذنيه ويديرهما على المعاطف ويمر الإبهامين على ظهور الأذنين" انتهى بتصرف.

وما كان على فتحة الأذنين من المادة الصمغية فإنه يزال ، بخلاف ما كان داخلا ، ولا يشرع إدخال الماء داخل الأذن ، والمطلوب هو المسح لا الغسل كما سبق .

والله أعلم .